

Distr.: General
14 February 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة السادسة والثلاثين
٧ - ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦

قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في تقرير دوري

جامايكا

درس الفريق العامل لما قبل الدورة التقرير الدوري الخامس لجامايكا

(CEDAW/C/JAM/5).

مسائل عامة

١ - يرجى تقديم معلومات عن عملية إعداد التقرير الدوري الخامس. وينبغي أن تبين المعلومات ما هي الإدارات الحكومية التي أُشركت إضافة إلى طبيعة ومدى المشاركة، وما إذا كانت قد أجريت المشاورات مع المنظمات غير الحكومية وما إذا كان التقرير قد حظي بموافقة الحكومة وقدم إلى البرلمان.

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي وحالة تنفيذ الاتفاقية

٢ - يوضح التقرير أن الدستور لا يحظر التمييز على أساس نوع الجنس. يرجى تزويد اللجنة بمعلومات مستكملة عن الخطوات المتخذة لتضمين تعريف للتمييز ضد المرأة يتماشى والمادة ١ من الاتفاقية في الدستور أو غيره من التشريعات الوطنية. وينبغي أن يتضمن ذلك معلومات عن وضع ميثاق حقوق الإنسان (الفقرة ٤٥) وحدًا زمنيًا لاعتماده وكيف سيؤثر أصداءه سنة كتشريع على سائر التشريعات والسياسات.

٣ - ووفقًا للتقرير (الفقرة ٤٩)، اضطلع مكتب شؤون المرأة باستعراض شامل لـ ٤٢ نصًا تشريعيًا في محاولة لمعالجة تغيير الأعراف والممارسات التي تؤدي إلى التمييز ضد المرأة من قبيل



التحرش الجنسي في مكان العمل، مع سد الثغرات القائمة من خلال تشريعات مقترحة. وتضمن الاستعراض قانون التوظيف (المساواة في الأجور بين الرجال والنساء) لسنة ١٩٧٥، وقانون (توظيف) المرأة لسنة ١٩٤٢؛ وقانون العنف المترى لسنة ١٩٩٥؛ وقانون (معاقبة) غشيان المحارم لسنة ١٩٤٨؛ وقانون الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص لسنة ١٨٦٤؛ وغيرها. يرجى تحديث معلومات اللجنة عن الإجراءات المتخذة فيما يتعلق بهذا الاستعراض.

٤ - ويذكر التقرير في الفقرة ٦١ أن ”التدابير، ومنها التدابير التشريعية، ما زالت تتخذ من أجل تشجيع إدماج المرأة الكامل في عملية التنمية...“. يرجى تقديم عرض تفصيلي لهذه الخطوات، بما في ذلك إفادة مستكملة عن وضع مشروع قانون ملكية الأسرة (حقوق الزوجين) لسنة ١٩٩٩. وينبغي أن يتضمن الرد معلومات عن وضع سياسات وتشريعات جديدة تتعلق بتنمية المرأة والنهوض بها وعن الحدود الزمنية لسنها وتنفيذها.

الصور النمطية والتعليم

٥ - كما أشارت اللجنة إلى ذلك مع القلق في استعراضها السابق لتقرير جامايكا^(١)، وكما يظهر في التقرير الحالي للدولة المذكورة، فإن المواقف القائمة على القوالب النمطية والتمييزية ضد المرأة لا تزال موجودة، وما زالت تكتسي طابعا مؤسسيا. ويشير التقرير، فيما يتعلق بالنظام التعليمي، إلى أن البنين والبنات يجرمون فعليا من متابعة مسارات تعليمية تعتبر غير ملائمة لنوع جنسهم ويتم ذلك في سياق إعداد الجداول الزمنية وتكوين الصفوف والتسجيل وما إلى ذلك. وتستمر القوالب النمطية من خلال الصور التي تقدم بها المرأة في المواد التعليمية. يرجى التوسع في التدابير المتخذة للقضاء على الصور النمطية القائمة على نوع الجنس في النظام التعليمي، بما في ذلك تنقيح الكتب المدرسية وزيادة سبل الوصول إلى كل المساقات الدراسية والتدابير الرامية إلى تدريب المدرسين على دمج المنظور الجنساني في الأنشطة المنفذة.

٦ - ويشير التقرير إلى أن الصور النمطية السلبية عن المرأة سائدة وإلى أن كلمات أغاني المراقص ”عادة ما تمجد العنف وتخط من قيمة المرأة إذ تصورها كهدف لعدوان الذكور وأداة للإشباع الجنسي في كثير من الأحيان“ (الفقرة ٨٤). وقدمت معلومات عن المبادرات التي اتخذت لمعالجة هذه القضية، لكن ليس واضحا من التقرير ما إذا كانت المنظمات غير الحكومية تضطلع بهذه المبادرات وحدها أم في شراكة مع الهيئات الحكومية. يرجى التوسع في هذه المبادرات، وما إذا كان قد تم أي تقييم لفعاليتها، وما إذا كان يضطلع بها (أو يخطط

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٨ (A/56/38)، الفقرات ١٩٥-٢٣٣.

لها) بتعاون بين المنظمات غير الحكومية والحكومة وغيرهما من الجهات الفاعلة المعنية، من قبيل وسائل الإعلام.

٧ - وأشارت المقررة الخاصة المعنية بالحقوق في التعليم في تقريرها السنوي لسنة ٢٠٠٤ (E/CN.4/2004/45) إلى أن جامايكا لديها مصروفات مدرسية في التعليم الابتدائي الحكومي. ومع ذلك، يذكر التقرير الدوري الخامس لجامايكا أنه توجد تدابير تشريعية لتنص على التعليم الإلزامي المجاني للتلاميذ الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١١ سنة. يرجى توضيح ما إذا كانت المصروفات المدرسية قد تؤثر على التلاميذ، وخاصة الفتيات، بعد سن الحادية عشرة. وإذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أدلة إحصائية عن أثر هذه المصروفات على وصول البنات إلى التعليم إذا كانت تنطبق.

٨ - يرجى تقديم معلومات أشمل عن بيان السياسة الوطنية للحياة الأسرية والتعليم في جامايكا (١٩٩٤) الذي أصدرته وزارة التعليم والشباب والثقافة والوارد ذكره في الفقرة ١٧٥. ويرجى الإشارة تحديدا إلى ما إذا كان قد تم تنفيذه وإلى نتائج أي تقييم قد تم إجراؤه للأثر الناجم عنه.

العنف ضد المرأة

٩ - بما أن جامايكا صدقت على اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستتصاه، يرجى الإشارة إلى نوعية التدابير المتخذة أو الآليات المنشأة لكفالة تنفيذها ورصدها.

١٠ - ويشير التقرير إلى أن الجريمة والعنف ما زالوا يعصفان بالمجتمع. ففي سنة ٢٠٠٢، وقع أكثر من ١٢٠ امرأة وطفل ضحايا للقتل، كما اتسع نطاق العنف ضد المرأة، وساد الاعتداء الجنسي والعنف المتزلي (الفقرة ١٠٢). يرجى الإشارة إلى الخطوات المتخذة عند أعلى مستويات الحكومة للتصدي لمناخ يتيح استمرار العنف ضد المرأة.

١١ - وطبقا للتقرير، تسود بين المراهقات (الأعمار من ١٠ سنوات إلى ١٤ ومن ١٥ إلى ١٩ سنة) نسبة إصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أعلى من البنين على نحو غير متكافئ، وهو ما "يشكل مصدر قلق كبير لأنه يتعلق ب... الصحة الجنسية والإنجابية وقضايا العنف القائم على نوع الجنس" (الفقرة ٢٤٥). يرجى تقديم معلومات محددة عن أي مبادرات، بما فيها حملات التوعية، التي تنفذها الحكومة لاستهداف هذه الفئة العمرية المحددة فيما يتعلق بالحيلولة دون النشاط الجنسي المبكر والوقاية من العنف القائم على نوع الجنس، وعن الإحصاءات التي تثبت فعاليتها.

الاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء

١٢ - يشير التقرير إلى أنه لا يوجد تشريع يتناول السياحة الجنسية (الفقرة ٩١) وأنه يوجد استغلال جنسي تجاري للنساء والفتيات. ووفق التقرير، أحررت منظمة العمل الدولية دراسات، وتم اقتراح سياسات، وجرى الدعوة إلى اتباع نهج مشترك بين الوكالات من أجل التصدي بشكل أفضل لهذه المشكلة. ولا يوضح التقرير أية خطوات عملية اتخذتها الدولة الطرف بغرض اعتماد أو تنفيذ سياسات أو تشريعات متعلقة بهذه القضية. يرجى تقديم معلومات مفصلة لهذه الغاية، بما في ذلك معلومات عن أي حملات أو تدابير أُتخذت للتصدي للسياحة الجنسية.

المشاركة في الحياة السياسية والعامة

١٣ - يذكر التقرير أنه لا توجد حالياً أية "إجراءات انتصاف خاصة مؤقتة" مطروحة للنظر أو للتنفيذ للتصدي لتدني تمثيل المرأة في الساحة السياسية والحياة العامة (الفقرة ١٢٢) بالرغم من توصيات اللجنة سابقاً بتنفيذ الحكومة لمثل هذه التدابير. يرجى الإشارة إلى أسباب عدم اتخاذ الحكومة لتدابير خاصة مؤقتة تتماشى والفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية مع التوصية العامة ٢٥ للجنة، إضافة إلى تقديم معلومات مفصلة عن الجهود التي تبذلها الحكومة لتشجيع مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة، وجهود بناء القدرات لهذه الغاية.

العمالة

١٤ - يرجى تقديم معلومات إحصائية مستكملة مفصلة حسب نوع الجنس عن مشاركة المرأة في القوى العاملة رأسياً وأفقياً في جميع القطاعات، بما في ذلك أي فوارق في الأجور والمزايا.

١٥ - يرجى تقديم معلومات عن مراجعة القوانين ذات الصلة بالعمل من حيث توفير ظروف عمل مرنة، وما إذا كان البرلمان اتخذ أية إجراءات بشأن مقترحات اللجنة الاستشارية للعمل الرامية إلى موازنة الأحكام القانونية مع الاتجاهات الدولية والحقائق المحلية.

١٦ - ويزيد معدل بطالة المرأة عن معدل بطالة الرجال بالرغم من الإنجازات التعليمية للمرأة. ويقدم التقرير بعض المعلومات عن استمرار التمييز الأفقي في العمل، لكنه لا يقدم إلا القليل من المعلومات عن الوضع العام للمرأة في سوق العمل، وعن الاتجاهات السائدة على مر الزمن. يرجى تقديم هذه المعلومات.

١٧ - ويذكر التقرير، في الفقرة ١٨٨، أن "هناك سياسة تقضي بعدم النص على جنس معين في الإعلان عن الوظائف الشاغرة". يرجى توضيح ما إذا كان التمييز على أساس نوع

الجنس في العمل محظورا بصراحة في القانون، وإذا لم يكن كذلك، ما إذا كانت هناك أية مقترحات لمعالجة ذلك.

١٨ - في أحدث استعراض أجرته للتقارير الدورية لجامايكا، ناشدت اللجنة الحكومة تنقيح قانون إجازة الأمومة المدفوعة الأجر لسنة ١٩٧٩. يرجى تقديم معلومات مستكملة للجنة بشأن هذا القانون، وتعلق بشكل عام بإجازتي الأمومة والأبوة، اللتين أُشير في التقرير إلى أنه تجري إعادة النظر فيهما.

الصحة

١٩ - وفقا للتقرير، استعرض مكتب شؤون المرأة الخطة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، وقدمت تعليقات للحكومة بما يكفل أن تشمل الخطة المنظورات الجنسانية الملائمة. يرجى إمداد اللجنة بالتعليقات التي قدمها المكتب، مع تبيان الخطوات التي يجري اتخاذها لتضمين هذه الاقتراحات، والآجال الزمنية للتنفيذ.

٢٠ - ويذكر التقرير أن "الدولة تقدم عددا قليلا من برامج أو خدمات الصحة الإنجابية الموجه تحديدا للمراهقين" (الفقرة ٢٦٢). يرجى تقديم معلومات عن المحاولات التي تمت، في حال وجودها، لاستهداف المراهقين صراحة في القانون الوطني لتنظيم الأسرة وبيان السياسة السكانية المنقح، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تقليص معدلات حمل المراهقات. ويرجى تقديم معلومات عن الخطوات الأخرى التي تتخذها الحكومة في هذا الصدد.

٢١ - وفي الفقرة ٢٤٠ من التقرير، ترد مناقشة عن التدخلات الجارية على الصعيدين السياسي والبرنامجي وهي تستهدف النساء والفتيات تحديدا في محاولة لمكافحة الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، وخاصة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. يرجى إمداد اللجنة بمعلومات مفصلة عن جميع السياسات والبرامج ذات الصلة، وعن أثر هذه التدخلات.

٢٢ - ويرجى تزويد اللجنة بمعلومات تتعلق بالخطوات التي اتخذت لصياغة سياسة واضحة، يدعمها القانون، بشأن مسألة الإجهاض. وعلاوة على ذلك، يرجى الإشارة إلى ما إذا كان قد أُجري تقييم فيما يتعلق بانتشار الإجهاض غير الآمن وآثاره.

٢٣ - ويرجى تقديم أحدث البيانات عن نسبة الوفيات النفاسية، وأسبابها وعن الخطوات المتخذة من جانب الحكومة لتقليص الوفيات النفاسية.

الفقر

٢٤ - يرجى إمداد اللجنة بمزيد من المعلومات عن أثر الفقر على المرأة مع بيان البرامج التي بوشرت منذ آخر استعراض من أجل التخفيف من تأنيث الفقر وما هي التدابير الخاصة المتخذة لتعميم منظور جنساني ضمن برنامج الحكومة للقضاء على الفقر.

الاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية، المرأة الريفية

٢٥ - يشير التقرير إلى أن الحكومة تعمل، إلى جانب الوكالات المانحة الدولية، على تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة، وتحديد المرأة الريفية. يرجى إمداد اللجنة بمعلومات مفصلة عن نطاق هذه المبادرات وأثرها، وخاصة التصدي للأهداف المذكورة الواردة في التقرير.

٢٦ - يرجى تقديم معلومات مستكملة موزعة حسب نوع الجنس والعمر والوضع الاجتماعي الاقتصادي عن حالة المرأة الريفية فيما يتعلق بالحرف التي تراولها وسبل عيشها ومستويات دخلها وسبل وصولها إلى الموارد الإنتاجية.

تعميم مراعاة المنظور الجنساني

٢٧ - طلبت اللجنة، في استعراضها السابق للتقرير الدوري لجامايكا، تضمين مزيد من المعلومات عن القائمة المرجعية لرصد مراعاة المنظور الجنساني في هذا التقرير^(٢). يرجى إمداد اللجنة بمعلومات أكثر تفصيلاً عن الهياكل التي يتم من خلالها وضع تصور لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وفعاليتته. ويرجى تقديم معلومات عن تنفيذ الحكومة برنامج تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك المبادرات المشار إليها في الجدول ٢٥ من التقرير الدوري الخامس، مع تقديم بيانات كمية عن نطاق كل المبادرات وأثرها.

البروتوكول الاختياري

٢٨ - يرجى الإشارة إلى التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

(٢) المصدر نفسه، الفقرة ٢٢٢.